

التوفيق بين صوم شعبان كاملاً والنهي عن صوم الشك معالي الشيخ د. محمد بن محمد المختار الشنقيطي حفظه الله

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول كيف نوفق بين كون النبي صلى الله عليه وسلم كان يواصل شهر شعبان برمضان وبين قوله من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم اثابكم الله - [00:00:00](#)

اولا الحديث من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم حديث عمار ابن ياسر في الصحيح رضي الله عنه وعن ابيه ليس هذا كلام النبي صلى الله عليه وسلم. من صام فقد عصاه - [00:00:16](#)

هو لا يتعارض لكن هو في حكم المرفوع انه نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس هناك تعارض لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يواصل ولم يعتقد ولم يخص يوم الشك - [00:00:32](#)

انما كان موصل بل ان نفس الحديث الذي ورد فيه النهي عن صيام يوم عن صيام يوم الشك استثني فيه من كان عليه نذر او كان عليه قضاء رمضان الا رجل كان يصوم صوما فليصمه - [00:00:49](#)

مثل وافق اليوم الاثنين او يوم الخميس فهذا لا يعتقد في نفس اليوم لان النهي عن صيام يوم الشك وهو يوم الثلاثاء يصومه على انه من رمضان ويقول انه اذا كان من رمضان فقد برئت ذمتي - [00:01:06](#)

وهذا غلو في العبادة لا تلزمنا العبادة الا اذا ثبتت اما ان نحتاج على الشرع بعد امر الشرع وحكم الشرع فهذا ليس في محله. وهو من غلو من كان قبلنا. ولذلك حمل طائفة من العلماء - [00:01:24](#)

هذا النهي عن التحريم ولا يصام يوم الشك ولذلك قال هذا الصحابي الجليل فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. فلا تعارض بين السنتين والله تعالى اعلم - [00:01:41](#)